



الامتحان الوطني الموحد للبكالوريا
الدورة العادية 2011
الموضوع

الصفحة

1

2



5	المعامل	NS43	الفقه والأصول	المادة
3	مدة الإجتاز		شعبة التعليم الأصيل مسلك العلوم الشرعية	الشعب (ة) أو المصلح

الفقه: (10 نقط)

نظم الإسلام العلاقات المالية بين الأفراد والجماعات. ودعا إلى التماسك والتكافل الاجتماعيين، حرصاً منه على منع النزاعات والخصومات، ورفع الضرر.

أولاً:

أ - قال تعالى في سورة المزل: ﴿وَأَخْرَجُوا بِخُرُوبِهِمْ مِنَ الْأَرْضِ لِيَبْتَلِيَوهُمْ مِنْ قَبْلِ اللَّهِ﴾ [الآية 20]

ب- قال سبحانه في سورة الشعراء: ﴿قَالَ فَكَلِمَةَ نَافَةَ لَهَا شَرِّكُمْ وَرَبِّكُمْ يَوْمَ تَعْلَمُونَ﴾ [من الآية 155]

ج - قال ابن عاصم: "وليس للشفيع من تأخير" ♦ في الأخذ أو في الترك في المشهور

1 ما المعاملة المالية التي تدل عليها الآية الأولى؟

2 أي نوع من أنواع القسمة تدل عليه الآية الثانية؟

3 حدد الحكم المستفاد من قول ابن عاصم.

4 اذكر أحكام وحكم كل من المعاملات التالية: أ - الشركة. ب - القرض. ج - القسمة.

5 ما حكم القسمة إذا طرأ صاحب دين بعد القسمة؟

6 مثل لكل حكم من الحكمين التاليين بصورة مناسبة:

أ- القرض الجائر. ب- الوصية المحرمة شرعاً. 4.5 ن

ثانياً:

1 انقل الجدول الآتي إلى ورقتك ثم أكمله بالمطلوب:

التبرعات	تعريفها الاصطلاحي	حكمها	الاستشهاد بنص شرعي على مشروعيتها
الوصية	عقد يوجب حقاً في ثلث عاقده يلزم بموته أو نيابة عنه بعده.	الندب والاستحباب
الهبة	الندب

2 ما حكم كل صورة مما يأتي مع التعليل؟

أ- تصدق عبد الله على أحد الفقراء بقطعة أرض ثم باعها المتصدق عليه فاشتراها منه عبد الله بقصد امتلاكها.

ب- اشترت فاطمة داراً ثم تبرعت بها على أختها بدون أن تسلم لها المفاتيح فماتت فاطمة. 2.5 ن

ثالثاً:

قال Y في سورة البقرة: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ جَدُّوا بِهِ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الآية 180]

1 ما معنى قوله تعالى: ﴿وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾؟

2 اذكر الأموال التي تجب فيها الزكاة.

3 حدد المقدار الواجب إخراجه في زكاة الزروع والثمار.

4 بين الدور الاقتصادي للزكاة في ثلاثة أسطر. 3 ن

الأصول: (10 نقط)

قال الله تعالى في سورة البقرة:

أولاً:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لِقَوْمٍ ءَاتَيْنَاهُم مَّا مَعَدَّوْنَا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ١٨٣﴾

(من الآيتين: 183 ، 184)

1 استخرج المقصد الحاجي والألفاظ الدالة عليه من النص.

2 اذكر المقصد الضروري الذي يخدمه الحاجي في النص. 1.5 ن

ثانياً:

انقل الجدول ثم ضع أمام كل قاعدة فرعها المناسب مما يأتي:

- ليس للمضطر إلى أكل الميتة أن يزيد على القدر الذي يرفع به الضرر. - جواز تناول المسكر لإزالة الغصة.
- عدم إجبار الشريك على القسمة إذا كان يتضرر منها. - تجويز الكراء.

القاعدة	فرعها
1 - يرتكب أخف الضررين اتقاء لأشدهما
2 - الحاجات تنزل منزلة الضرورات في إباحة المحظورات
3 - الضرر لا يزال بالضرر
4 - الضرورات تقدر بقدرها

2 ن

ثالثاً: قال الله تعالى في سورة البقرة: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَقَّؤْنَ مِنكُم وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِم مَّتَّعًا إِلَىٰ الْاِحْوَالِ غَيْرِ اِخْرَاجٍ﴾

(من الآية 240).

1 اذكر الآية الناسخة لكل حكم من الحكمين الواردين في النص.

2 ما نوع هذا النسخ؟

3 أبرز وجه النسخ والحكمة منه في المثال التالي:

- نسخ وجوب صوم عاشوراء بوجوب صيام رمضان. 2.5 ن

رابعاً:

أ - ورد في تعريف الترجيح: "هو تقديم المجتهد بالقول أو بالفعل أحد الطريقتين المتعارضتين لما فيه من مزية معتبرة تجعل العمل به أولى من الآخر".

ب - عَنْ أَنَسٍ ؓ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَلْبِي بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةَ جَمِيعًا، قَالَ بَكْرٌ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: لَبَّى بِالْحَجِّ وَحَدَّه. فَلَقِيتُ أَنَسًا فَحَدَّثْتُهُ بِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ أَنَسٌ: مَا تَعْدُونَا إِلَّا صَيِّبَانًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « لَبَّىكَ عُمْرَةً وَحَجًّا » أخرجه مسلم.

1 بين المقصود بالكلمات المسطر تحتها في تعريف الترجيح.

2 يتضمن الحديث روايتين بينهما تعارض.

أ - وضح هذا التعارض.

ب - عين الرواية الراجحة، وطريقة ترجيحها. 3 ن

سأل شاب فقيها عن حكم مسألة فقهية فأفتاه بحكم حفظه من خلال سماعه من أحد المفتين.

خامساً:

- هل يعد هذا الفقيه مجتهداً وفتواه اجتهاداً؟ ولماذا؟ 1 ن